

المركز الإستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي، إلى تقديم ملاحظاتها بشأن طرق ووسائل تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، على أساس الدراسات القائمة والخبرة الميدانية في المشاريع، وكذلك النتائج التي انتهت إليها الحلقات الدراسية والندوات المقودة بشأن تلك المواضيع :

٥ - تترجم من الوكالات المتخصصة واللجان الإقليمية والمنظمات المعنية الأخرى التابعة لمنظمة الأمم المتحدة تنظيم حلقات دراسية واجتماعات، وإجراء دراسات عن طرق ووسائل تحسين مركز المرأة في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي :

٦ - تترجم من الأمين العام إعداد تقرير تحليلي عن مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي على أساس المواد الواردة في إطار الفقرتين ٣ و ٤ أعلاه وعلى أساس مختلف الدراسات والأبحاث القائمة، وذلك للنظر فيه من قبل الجمعية العامة في دورتها الرابعة والثلاثين :

٧ - تترجم من الأمين العام أن يضع في الإعتبار محتوى هذا القرار لدى إعداد الوثائق للمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام، الذي سيعقد في عام ١٩٨٠.

الجلسة العامة ٩٥

٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩

١٨٥/٣٣ - الأعمال التحضيرية للمؤتمر العالمي لعقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام، بما في ذلك اعتماد الموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم"

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، والذي قررت فيه الدعوة إلى عقد مؤتمر عالمي في عام ١٩٨٠، و ١٨٩/٣٣ المؤرخ في ٢٩ كانون الثاني/يناير ١٩٧٩، الذي شدت فيه، في جملة أمور، على الموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم" لبرنامج العمل للنصف الثاني من عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام، ورجت فيه من الأمين العام أن يدعو اللجان الإقليمية إلى عقد اجتماعات وحلقات دراسية تحضيرية،

وإذ تشير أيضاً إلى قرار المجلس الاقتصادي والاجتماعي المؤرخ في ٥ أيار/مايو ١٩٧٨، الذي أوصى فيه المجلس بالموضوع الفرعي "العمالة والصحة والتعليم" للمؤتمر

(ج) لم تعرف الجمعية العامة تعبير "المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة". ولكن يجب تفسيره بشكل يضمن أكبر حماية ممكنة من كافة أشكال الاساءة، جسدية كانت أو عقلية. لم يتمكن الفريق العامل غير الرسمي المفتوح باب العضوية من مناقشة المواد من ٦ إلى ١٠ أثناء الدورة الثالثة والثلاثين للجمعية العامة لضيق الوقت.

١٨٤/٣٣ - أهمية تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي لتحقيق مساواة المرأة بالرجل

إن الجمعية العامة.

إذ تشير إلى قرارها ٣٥٢٠ (د - ٣٠) المؤرخ في ١٥ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٥، الذي أعلنت فيه تسمية الفترة من ١٩٧٦ إلى ١٩٨٥ عقد الأمم المتحدة للمرأة : المساواة والتنمية والسلام، وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ١٣٤/٣١ المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٦، قراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ٣٠/١٩٧٨ و ٣٢/١٩٧٨ المؤرخين في ٥ أيار/مايو ١٩٧٨،

وإذ تُسلم بأهمية تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي لتحقيق مساواة المرأة بالرجل،

وإذ تُسلم كذلك بأهمية تبادل الخبرات في هذه المسائل بين الدول،

وإذ تُحيط علماً بتقرير الأمين العام عن مركز المرأة ودورها في التعليم (١٣٣)،

١ - تحث الدول على اتخاذ التدابير الضرورية لتحقيق المساواة الكاملة للمرأة بالرجل في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي :

٢ - توصي الدول بأن ترسم في سياساتها جميع التدابير المناسبة لتهيئة الظروف الضرورية التي تمكن المرأة من المشاركة في العمل على قدم المساواة مع الرجل :

٣ - تدعو الدول الأعضاء إلى أن تضمن تقاريرها التي يتعين تقديمها وفقاً لقراري المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٢٥ (د - ٤٤) المؤرخ في ٣١ أيار/مايو ١٩٦٨ و ١٦٧٧ (د - ٥٢) المؤرخ في ٢ حزيران/يونيه ١٩٧٢، ولقرار الجمعية العامة ٣٥٢٠ (د - ٣٠)، أوفى معلومات ممكنة عن خبرتها في تحسين مركز المرأة ودورها في التعليم وفي الميدانين الاقتصادي والاجتماعي، وأنها في تحقيق مساواة المرأة بالرجل :

٤ - تدعو الوكالات المتخصصة، واللجان الإقليمية، وكذلك سائر المنظمات الحكومية الدولية وغير الحكومية المعنية ذات